

من المديرية العامة للدراسات والتشريع الجبائي إلى

الموضوع: طلب إبداء الرأي حول الإعفاء من الخصم من المورد
المرجع: إحالتكم عدد 3716 بتاريخ 29 ماي 2014

تبعاً لإحالتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه والمتضمنة طلب إبداء الرأي حول مطالب
إعفاء كل من شركة وشركة وشركة
من الخصم من المورد بعنوان الضريبة
على الشركات والأداء على القيمة المضافة وذلك وفقاً لأحكام الفصل 51 من قانون المالية
لسنة 2014، يشرفني إعلامكم أنه يستوجب عدم الخصم من المورد كل المواد التي تخضع
للمصادقة الإدارية أو التي تكون أسعار بيعها محددة من قبل السلطات العمومية والتي لا
يتجاوز هامش ربحها 6% بصرف النظر إن كانت واردة بالأمر من دونه باعتبار أن الأمر
لم يتم تحيينه.

والسلام
المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي